

قانون رقم ١٠٣ لسنة ٢٠٢٢ يربط موازنة الهيئة العامة لميناء الإسكندرية للسنة المالية ٢٠٢٢/٢٠٢٣

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدرت جملة موازنة الهيئة العامة لميناء الإسكندرية للسنة المالية ٢٠٢٢/٢٠٢٣ بمبلغ ١٢٢٨٨٠٠٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره اثنا عشر ملياراً ومائتان وثمانية وثمانون مليون جنيه) .

(المادة الثانية)

قدرت جملة التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠٢٢/٢٠٢٣ بمبلغ ٤٤٦١٧٥٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره أربعة مليارات وأربعمئة وواحد وستون مليوناً وسبعمائة وخمسون ألف جنيه) موزعة كالتى :

أجور بمبلغ ٥٠٢٧٧٣٠٠٠٠ جنيه .

باقى التكاليف والمصروفات بمبلغ ٣٩٥٨٩٧٧٠٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدرت الإيرادات للسنة المالية ٢٠٢٢/٢٠٢٣ بمبلغ ٦٤١٢٠٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ستة مليارات وأربعمئة واثنا عشر مليون جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر صافى ربح العام للسنة المالية ٢٠٢٢/٢٠٢٣ بمبلغ ١٩٥٠٢٥٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مليار وتسعمائة وخمسون مليوناً ومائتان وخمسون ألف جنيه) كله فائض حكومة .

(المادة الخامسة)

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٢٢/٢٠٢٣ بمبلغ ٥٨٧٦٠٠٠٠٠٠٠٠ جنيهه (فقط وقدره خمسة مليارات وثمانمائة وستة وسبعون مليون جنيهه) موزعة كالاتى :

استخدامات استثمارية بمبلغ ٤٠٠٤٠٠٠٠٠٠٠٠ جنيهه .

تحويلات رأسمالية بمبلغ ١٨٧٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠ جنيهه .

(المادة السادسة)

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٢٢/٢٠٢٣ بمبلغ ٥٨٧٦٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ جنيهه (فقط وقدره خمسة مليارات وثمانمائة وستة وسبعون مليون جنيهه) موزعة كالاتى :

إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٣٤٦٧٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ جنيهه .

قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ٢٤٠٩٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ جنيهه كلها قروض محلية .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحقة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسرى على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا فى ضوء التنظيم الذى يضعه بنك الاستثمار القومى .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من البنك المركزى المصرى والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٢٢ يُبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، ويُنفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ ذى القعدة سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢٨ يونية سنة ٢٠٢٢ م) .

عبد الفتاح السيسي

